العدد التاسع عشر – رجب 1438هـ / ابريل 2017م رقم الإيداع الدولي (ردمد) ISSN 1658–713

أَثَرُ تَوَلِّي القَضَاءِ عَلَى حِفْظِ الرُّوَاةِ وَضَبْطِهِمْ. (دِرَاسَةٌ تَطْبِيقِيَّةٌ عَلَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ)

إعداد

د. رائـد بن طلال بن عبد القادر شـعت. (الباحث من فلسطين).

أستاذ الحديث المساعد بالجامعة الإسلاميـة

غزة ، فلسطين.

The impact of appointing narrators in the field of judgment on their narration accuracy: An applied study on the hadith of Hafs bin Gheyath

Dr. Raid Talal Shaat, Department of Hadeethe and its sciences,
Islamic university, Gaza, Palestine.
rshaat@iugaza.edu.ps

Abstract

This research is titled "The impact of appointing narrators in the field of judgment on their narration accuracy: An applied study on the hadith of Hafs bin Gheyath". The study includes an introduction about the concept of judgment and its appointments, the concept of narration accuracy, and a summarized biography of Hafs bin Gheyath including opinions of critics regarding the deterioration of his narration accuracy following his appointment in the judgment field.

The study examined the practical side of some of the hadiths in which an illusion by Hafs bin Gheyath was observed as a result of his appointment in the judgment field. This prevented him from devoting the required effort for studying، hearing, and mastering despite the fact that he was originally an authentic narrator. The selected hadiths are examples of his narrations، which were studied in terms of narrators, ways collection, revealing of hidden defects (Ilal), balancing between them, and clarifying scholars' opinions in them.

The applied study confirmed that some of the criticized hadiths narrated by Hafs bin Gheyath are criticized because of his illusion as a result of the deterioration of his accuracy. However، some of the observed defects in these narrations could be supported and fixed. The study recommended to focus on the criticized narrations of the narrators who were appointed in the field of judgment, and to examine the effect of these appointments on their accuracy.

Key words:

Hafs bin Gheyath _ Effect _ Judgment_ Save_ Exactly_ Hadith.

أَثَرُ تَوَلِّي القَضَاءِ عَلَى حِفْظِ الرُّوَاةِ وَضَبْطِهِمْ. (دِرَاسَةٌ تَطْبِيقِيَّةٌ عَلَى حَدِيثِ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ)

إعداد/ د. رائد بن طلال بن عبد القادر شعت
أستاذ الحديث المساعد بالجامعة الإسلامية–غزة
rshaat@iugaza.edu.ps

مستخلص البحث

هذا البحث الموسوم بـ "أثر تولي القضاء على حفظ الرواة وضبطهم، دراسة تطبيقية على حديث حفص بن غياث"، تناولت هذه الدراسة مقدمةً تمهيدية في مفهوم القضاء وتوليه، ومفهوم ضبط الرواة، وترجمة موجزة لحفص بن غياث، وفيها أقوال النقاد في اختلاطه وتغير حفظه بأخرة؛ بسبب توليه القضاء.

وتناولت الدراسة الجانب التطبيقي لبعض الأحاديث التي وقع فيها الوهم من قبل حفص بن غياث، وتُكُلِّم فيها؛ بسبب توليه القضاء، وانشغاله به عن المذاكرة والسماع والضبط، بالرغم من كونه ثقة في الأصل. وهي عبارة عن نماذج منتقاة من حديثه، ودراستها من حيثُ تخريجُها، وجمعُ طرقها، وكشفُ عللها، والموازنةُ بينها، وبيانُ أقوال العلماء فيها.

وقد أثبتت الدراسة التطبيقية أن بعض أحاديث حفص بن غياث المتكلم فيها؛ إنما علتها بسبب الوهم الذي وقع فيه؛ لما تغير حفظه وضبطه، كما أن بعضها لا يُعدُّ من قبيل العلة القادحة، أو يمكن أن ينجبر. وأوصت الدراسةُ بتتبع جميع الرواة المتكلم فيهم بسبب انشغالهم بالقضاء، وبيان أثر ذلك على مروياتهم.

كلمات مفتاحية: حفص بن غياث، أثر، القضاء، حفظ، ضبط، حديث.

المقدمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

فإن علم الحديث متشعبٌ إلى أنواع عدة، كالجرح والتعديل، والتصحيح والتعليل، والمصطلح وقوانين الرواية، ونحوها، ولا ريب أن أدق علوم الحديث البحثُ عن العلل الخفية في الأسانيد والمتون.

قال ابن الصلاح: "اعلم أنَّ معرفةَ عللِ الحديث من أجلِّ علوم الحديث، وأدقِّها وأشرفها، وإنَّما يَضْطلِعُ بذلك أهلُ الحفظ والخبرة، والفهم الثَّاقب، وهي عبارةٌ عن أسبابٍ خفيَّةٍ غامضةٍ قادحةٍ فيه"(1).

لهذا كان الغوص في دقائق علم العلل، والتعرف على أقوال النقاد من علماء الحديث، ومناقشتها والمقارنة بينها، يُعطي نظرة صائبة في الحكم على الرواة؛ ومن ثَمَّ الحكم على الحديث وإسناده.

ولا شكَّ في أهمية معرفة أحوال الرواة، وشرطيتها فيمن يتولى مهمة النقد، بأن يتعرف على أحوال الرواة من حيث: أسماؤهم، وأنسابهم، وكناهم، وألقابهم، وطبقاتهم، ومواليدهم ووفياتهم، وشيوخهم، وتلاميذهم، وعلى أحوال مروياتهم من حيث: صحتها، وضعفها، ومتى تَصِحُّ، ومتى تُعلُّ؛ فقد يصح حديث الضعيف في حال، ويضعُف حديث الثقة في حال آخر. ونحو ذلك مما يلزم الناقد معرفته، ويُشكِّل لديه المعرفة المتكاملة بحال الرواة جرحاً وتعديلاً، وبحال مروياتهم صحةً وتعليلاً.

ومما لا شكَّ فيه أيضاً، أن العلة تكمن في حديث الراوي الثقة، ومن هنا كان اكتشافها ليس بالأمر اليسير؛ لأن ظاهر الإسناد السلامة من العلة؛ لهذا انتهض الأئمة النقاد، والجهابذة الحذاق؛ للكشف عن العلة وخبيئاتها، وأنعموا النظر في حديث الثقات، سواء في الإسناد أو في المتن.

وقد كان حفص بن غياث من علماء الحديث المبرّزين، الذين يُشار إليهم بالبنان، وتسير لعلمهم الرُّكبان؛ بخاصة أنه عايش المرحلة الذهبية المتمثلة بالقرنين الثاني والثالث الهجريين، وأدرك أكابر علماء الحديث، فتتلمذ على يد الأعمش، ومسعر بن كدام، والثوري، وتتلمذ على يديه ابن معين، وابن المديني، وأحمد. ومع ذلك وقع الوهم في بعض حديثه؛ لما انشغل بالقضاء وتبعاته، عن الحديث ومذاكرته وسماعه.

وهذا ما حملني على الخوض في غمار بعض أحاديثه، وقد جعلته بعنوان: "أثر تولي القضاء على حفظ الرواة وضبطهم، دراسة تطبيقية على حديث حفص بن غياث".

_ أهمية الدراسة وبواعثها:

أولاً: كونها متعلقة بعلم العلل الذي هو من أدقِّ علوم الحديث وأشرفها.

(1) معرفة أنواع علوم الحديث ص187.

ثانياً: كونها متعلقة بأحد حفاظ الحديث المشهورين والمكثرين فيه، وهو حفص بن غياث.

ثالثاً: لم يعثر الباحث على دراسة حديثية نقدية لأحاديث حفص بن غياث، بَيْد أنها مبثوثة متفرقة في بطون كتب العلل والرجال والسؤالات.

_ أهداف الدراسة:

أولاً: الكشف عن العلل الخفية الغامضة في أحاديث الثقات، وبيانها، وتمييزها، ومن بينهم حفص بن غياث.

ثانياً: التعرف على منزلة حفص بن غياث ومكانته بين المحدثين، وذلك من خلال التعرف على بعض أحاديثه ودراستها.

ثالثاً: إظهار مدى تأثير القضاء ونحوه من الأسباب الأخرى؛ مما يُشغل الرواة عن المذاكرة والسماع وضبط أحاديثهم.

_ خطة الدراسة:

تنقسم هذه الدراسة إلى مبحثين:

المبحث الأول: وفيه مقدمة تمهيدية في القضاء، وضبط الرواة، وترجمة مختصرة لحفص بن غياث، وأقوال النقاد في اختلاطه.

المبحث الثاني: وفيه دراسة تطبيقية لنماذج من الأحاديث التي وقع الوهم فيها من قبل حفص بن غياث؛ بعد توليه القضاء، وانشغاله به.

_ منهج الباحث:

اعتمد الباحث على المنهج الانتقائي في جمع بعض الأحاديث المتعلقة بحفص بن غياث، واستعان المنهج النقدي عند المحدثين، وذلك من خلال الخطوات الآتية:

أولاً: انتقاء بعض الأحاديث التي انتُقدت على حفص بن غياث، وتكلَّم فيها بعض المحدثين بسببه.

ثانياً: الترجمة الموجزة لحفص بن غياث، ومقدمة تمهيدية في القضاء وتوليه، وفي ضبط الرواة.

ثالثاً: تخريج الحديث من جميع كتب السنة، بحسب الحاجة ومتطلبات الدراسة، وجمع أقوال العلماء في الحديث مع المقارنة والموازنة والترجيح.

رابعاً: توثيق المصادر في الحاشية باختصار، وتفصيلها بعدُ في فهرس المصادر، وترتيبها في الفقرة الواحدة بحسب سني الوفيات. وإذا نُقل النص من المصدر بحرفه، يُذكر اسم المصدر مباشرة، فإن كان النقل بتصرف، قيل: يُنظر.

المبحث الأول: الدراسة النظرية

المطلب الأول: ولاية القضاء

لقد عرف العلماء القضاء بتعريفات عدة:

قال ابن خلدون: "وأما القضاء فهو من الوظائف الداخلة تحت الخلافة؛ لأنه منصب الفصل بين الناس في الخصومات حسماً للتداعي وقطعاً للتنازع، إلا أنه بالأحكام الشرعية المتلقاة من الكتاب والسنة، فكان لذلك من وظائف الخلافة ومندرجاً في عمومها"(1)، وقال ابن فرحون: "القضاء معناه: الدخول بين الخلق والخالق ليؤدي فيهم أوامره وأحكامه بواسطة الكتاب والسنة"(2)، وقال السرخسي: "القضاء هو قطع الخصومة، وهو قول ملزم صدر من ولاية عامة"(3)، وقال د. وهبة الزحيلي: "هو فصل الخصومات وقطع المنازعات"(4).

إذاً يتبين لنا أن القضاء هو: حل النزاع بين المتخاصمين وفق أحكام الشريعة الإسلامية. وقد فرض الإسلام تعيين القضاة للفصل بين الناس في الخصومات، فهو من فروض الكفاية؛ لأن أمر الناس لا يستقيم بدون ولاية القضاء، فكان واجباً عليهم كالجهاد والإمامة، وهذا باتفاق المذاهب، فيجب على الإمام تعيين قاضٍ لكل بلد يخضع تحت سيطرة الدولة الإسلامية(5).

ثم إن العلماء والفقهاء يشترطون فيمن يُقلَّد ولاية القضاء عدة شروط ومواصفات، منها: أن يكون مسلماً؛ لأن الإسلام أساس التكليف. وأن يكون بالغاً؛ لأن غير البالغ لا يجري عليه القلم. وأن يكون ذكراً؛ لنقص النساء عن رتب الولايات. وأن يكون قوي الذكاء والفطنة والبصيرة بعيداً عن السهو والغفلة، فلا يكتفى بمجرد العقل. وأن يكون حراً؛ لأن نقص العبد عن ولاية نفسه، يمنع من انعقاد ولايته على غيره. وأن يكون عادلاً وعدلاً صادق اللهجة، ظاهر الأمانة، عفيفاً عن المحارم، متورعاً متوقياً المآثم. وأن يكون كامل الأعضاء خاصة السمع والبصر؛ ليصح بها إثبات الحقوق، ويفرق بين المدعي والمدعى عليه. وأن يكون عالماً بالأحكام الشرعية بحيث تتوافر فيه أهلية الاجتهاد وشروطه(6).

(1) المقدمة ص174.

(2) تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام 8/1.

(3) المبسوط 59/16.

(4) الفقه الإسلامي وأدلته 739/6.

(5) ينظر: المغني لابن قدامة 490/13.

(6) ينظر: الأحكام السلطانية للماوردي ص53- 54.

ثم إن ولاية القضاء من الولايات المستمدة من الإمام؛ لأنه الممثل الشرعي الوحيد للأمة، فلا بد من تعيينٍ صادرٍ عن الإمام أو نائبه، فلا يصح بحال من الأحوال أن يتولى القاضي ولاية القضاء بنفسه دون إذن من الإمام(1). وتنعقد ولاية القضاء عند الماوردي مشافهةً من الإمام باللفظ كما تنعقد كتابةً، وبيَّن صيغة قرار التعيين الصريح أو ما يقوم مقامه من الألفاظ الدالة على التقليد أو النيابة أو الاستخلاف، ولتمام ولاية القضاء عنده، أن يقترن بلفظ التقليد عدة شروط مجملها: معرفة المولِّي توافرَ الصفات اللازمة في المولَّى، ومعرفة المولِّي بصلاحية المولَّى للتعيين، وتحديداً اختصاص القاضي، وتعيين البلد التي سيلي القضاء فيها(2).

وأما عن اختيار شخص لولاية القضاء من قبل الإمام، فإن هذا الاختيار لا بد أن يكون مبنياً على خبرة تامة بمن يصلح لهذا المنصب. قال ابن قدامة: "إذا أراد الإمام تولية قاضٍ فإن كان له خبرة بالناس ويعرف من يصلح للقضاء ولاَّه، وإن لم يعرف ذلك سأل أهل المعرفة بالناس، واسترشدهم على من يصلح، وإن ذكر له رجل لا يعرفه أحضره وسأله، وإن عرف عدالته وإلا بحث عن عدالته، فإذا عرفها ولاَّه، ويكتب له عهداً يأمره فيه بتقوى الله والتثبت في القضاء، ومشاورة أهل العلم وتصفح أحوال الشهود، وتأمل الشهادات، وتعاهد اليتامى، وحفظ أموالهم، وغير ذلك مما يحتاج إلى مراعاته"(3).

ثم إن أول من تولَّى القضاء في الدولة الإسلامية الأولى منذ تأسيسها هو الرسول الأعظم ﷺ، فقد تولَّى السلطة القضائية بجانب السلطة التنفيذية، ولم يكن للمسلمين قاضٍ سواه، يصدر عنه التشريع ثم يشرف على تنفيذه، فكان يجمع بين التشريع والتنفيذ والقضاء، وكان قضاؤه اجتهاداً لا وحياً. وباتساع الدولة الإسلامية أصبح من المتعذر أن يباشر بنفسه جميع السلطات والولايات، لهذا تحتَّم الإنابة في ولاية القضاء، وهذا ما حدث بالفعل، فقد عهد ﷺ إلى بعض أصحابه بالقضاء، وبعثهم قضاة على الأقاليم والأمصار التي تدين لسلطان الدولة الإسلامية، وسار الخلفاء الراشدون من بعده على هذا النهج، وصارت بعدهم سياسة راشدة ينهجها الخلفاء في تعيين للقضاء(4).

(1) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي 752/6.

(2) ينظر: الأحكام السلطانية ص56– 57.

(3) المغني 498/13.

(4) ينظر: الفقه الإسلامي وأدلته 740/6 والفكر السياسي عند الماوردي ص371، ونظام الدولة والقضاء والعرف في الإسلام ص246– 247.

المطلب الثاني: الضبط

بما أن الدراسة تعنى بأثر ولاية القضاء على ضبط الراوي لحديثه، فإنني سأتحدث بإيجاز عن ضبط الراوي واختلاطه.

*** تعريف الضبط:**

لغةً: الضَّادُ وَالْبَاءُ وَالطَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ. يقال: ضَبَطَ الشَّيْءَ ضَبْطًا، أي: حَفِظَهُ حِفْظاً بَلِيغاً. وهو الحفظ مع الإتقان، دون سهوٍ أو نسيان أو نقصان، وَرَجُلٌ ضَابِطٌ، أَيْ: حَازِمٌ. وقِيلَ: ضَبَطَ الشَّيءَ، إِذَا قَامَ بِأَمْرِهِ قِيَاماً لَيْسَ فِيهِ نَقْصٌ. وَالْأَضْبَطُ: الَّذِي يَعْمَلُ بِيَدَيْهِ جَمِيعاً(1). فالضبط: هو الإتقان، ومنه قول النبيِّ لما رآى الصحابة لا يُجيدون البناء ولا يُتقنونه، بينما أتقنه طلق بن علي الحنفي: "دَعُوا الْحَنَفِيَّ وَالطِّينَ؛ فَإِنَّهُ أَضْبَطُكُمْ لِلطِّينِ"(2). وفي رواية ابن حبان: "فَإِنَّهُ مِنْ أَحْسَنِكُمْ"(3).

اصطلاحاً: "اتقان ما يرويه الراوي، وذلك: بأن يكون متيقظاً لِما يروي غير مغفلٍ، حافظاً لروايته إن روى من حفظه، ضابطاً لكتابه إن روى من الكتاب، عالماً بمعنى ما يرويه، وبما يُحيل المعنى عن المراد إن روى بالمعنى؛ حتى يثق المطلع على روايته، والمتتبع لأحواله بأنه أدى الأمانة كما تحملها لم يغير منها شيئاً"(4).

*** صفة الضابط وشروطه:** روى الخطيب البغدادي عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ في صفة الضابط قوله: "لَا نَكْتُبُ الْحَدِيثَ إِلَّا مِمَّنْ كَانَ عِنْدَنَا مَعْرُوفًا بِالطَّلَبِ"(5). وعن أَبِي نُعَيْمٍ الْفَضْلِ بْنِ دُكَيْنٍ قوله: "يَنْبَغِي أَنْ يُكْتَبَ هَذَا الشَّأْنُ عَمَّنْ كَتَبَ الْحَدِيثَ يَوْمَ كَتَبَ، يَدْرِي مَا كَتَبَ، صَدُوقٌ مُؤْتَمَنٌ عَلَيْهِ، يُحَدِّثُ يَوْمَ يُحَدِّثُ، يَدْرِي مَا يُحَدِّثُ"(6).

ومن أسباب خفة الضبط –وبالتالي دخول الوهم والعلل– الانشغال عن العلم حفظاً وكتابةً وضبطاً، وقد ذكر هذا السبب في علل من تولوا القضاء كشريك بن عبد الله النخعي، وحفص بن غياث(7).

---

(1) ينظر: معجم مقاييس اللغة 386/3، ومختار الصحاح ص182، والمصباح المنير 357/2.

(2) مسند أحمد 466/39ح ، والمعجم الكبير للطبراني 335/8ح8254.

(3) صحيح ابن حبان 404/3ح1122. والحديث إسناده حسن.

(4) أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر الفحل ص93.

(5) الكفاية ص161.

(6) الكفاية ص170.

(7) ينظر: مقدمة تحقيق شرح علل الترمذي 110/1.

*** أقسام الضبط:**

النوع الأول: ضبط باعتبار الرواية، وهو نوعان:

1_ ضبط صدر: هو أن يكون الراوي حافظاً حديثه في ذاكرته. قال ابن حجر: "أن يثبت ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء"(1).

2_ ضبط كتاب: هو أن يكون الراوي حافظاً حديثه في كتابه. قال ابن حجر: "صيانته لديه منذ سمع فيه، وصحَّحه إلى أن يؤدي منه"(2).

ثم إن ضبط الكتاب أفضل من ضبط الصدر، على ما قرره كثر من أئمة الحديث، روى ابن أبي حاتم عن ابن المديني قوله: "ليس في أصحابنا أحفظ من أحمد بن حنبل، وبلغني أنه لا يحدث إلا من كتاب، ولنا فيه أسوة حسنة"(3)، وروى الفسوي عن أحمد قوله: "ما كان أقلَّ سقْطاً من ابن المبارك؛ كان رجلاً يحدث من كتابه، ومن حدث من كتاب لا يكادُ يكونُ له سقطٌ كثيرَ شيءٍ، وكان وكيع يحدث من حفظه، ولم يكن ينظرُ في كتاب، وكان له سقطٌ"(4).

النوع الثاني: ضبط باعتبار الراوي، وهو نوعان:

1_ ضبط مطلق: وهو من تُقبل روايته مطلقاً، في أيِّ وقت حدَّث فيه، وفي أيِّ مكان، وكيفما حدث، وعمن حدَّث. وممن بلغ هذه المرتبة: مالك بن أنس، وشعبة، والثوري، وحماد بن زيد، وعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أهل الحفظ والضبط والإتقان.

2_ ضبط مقيد: وهو من تُقبل روايته في وقت دون وقت، أو عن شيخ دون شيخ، أو عن أهل بلد دون بلد، أو تُقبل روايته إذا حدث من كتابه، وتُرد إذا حدث من حفظه. والمراد بذلك: أن ضبطه ليس بالمطلق، وهو المختلط.

فمثال من تُقبل روايته في وقت دون وقت: عطاءُ بن السائب الكوفي، قال الخطيب: "عطاء بن السائب اختلط في آخر عمره، فاحتج أهل العلم برواية الأكابر عنه، مثل: سفيان الثوري، وشعبة؛ لأن سماعهم منه كان في الصحة، وتركوا الاحتجاج برواية من سمع منه أخيراً"(5).

(1) نزهة النظر ص205.
(2) نزهة النظر ص205.
(3) مقدمة الجرح والتعديل 24/9.
(4) المعرفة والتاريخ 197/2.
(5) الكفاية ص137.

ومثال من تُقبل روايته عن شيوخ دون آخر، أو أهل بلد دون بلد: إسماعيلُ بن عياش الحمصي، فهو ثقة في حديثه عن الشاميين، ضعيف إذا حدث عن غير الشاميين(1).

ومثال من تُقبل روايته إذا حدث من كتابه، وتُرد إذا حدث من حفظه: حفصُ بن غياث الكوفي، قال يعقوب بن شيبة: "حفص بن غياث ثقة ثبت؛ إذا حدث من كتابه، ويُتقى بعض حفظه"(2).

*** كيفية معرفة الضبط:**

يُعرف ضبط الراوي، من خلال سبر مروياته وعرضها على روايات الثقات، فإن وافقهم فهو ضابط لِما روى، وإلا فلا، بخاصة إذا كثرت منه المخالفة للثقات، فإن كانت يسيرة، فلا تضر.

قال الزركشي: "قوله: الضابط، خرج عنه من ليس بضابط، وهو من كثُرت مخالفته لرواية الثِّقات المتقنين، وخرج عنه أيضاً من ليس بضابطٍ، ولكنه لم يبعد عن درجة الضابط؛ فإنه إذا روى حديثاً كان حسناً، ولم يكن صحيحاً؛ لأن من شرط الصحيح أن يكون راويه ضابطاً"(3).

المطلب الثالث: ترجمة الإمام حفص بن غياث

أولاً: اسمه ونسبه وكنيته:

حَفصُ بنُ غِيَاثِ بنِ طَلْقِ بنِ مُعاوِيَة بنِ مالكِ بن الحارثِ بنِ ثَعْلَبَةَ بنِ عامرِ بنِ رَبيعةَ بنِ عامرِ بنِ جُشَمَ بنِ وَهْبِيْلَ بنِ سعْدِ بنِ مالكِ بنِ النَّخَعِ، أبو عُمَر النَّخَعِيُّ(4) الكُوفِيُّ(5).

ثانياً: ميلاده، ونشأته:

ولد الإمام حفص بن غياث سنة سبع عشرة ومائة، روى الخطيب البغدادي بسنده إلى أبي بشر هارون بن حاتم، قال: سئل حفص بن غياث وأنا أسمع عن مولده؟ فقال: ولدتُّ سنة سبع عشرة ومائة(6).

ونشأ في مرحلة تُعدُّ من أزهى المراحل العلمية التي عاشها أسلافنا الكرام، حيث عايش القرن الثاني الهجري، فمن أقرانه الإمام مالك بن أنس المتوفى 179هـ، والإمام عبد الله بن المبارك المتوفى 181هـ.

(1) ينظر: تهذيب التهذيب 323/1رقم508.

(2) ينظر: سير أعلام النبلاء 487/7.

(3) النكت على مقدمة ابن الصلاح 98/1.

(4) بفتح النون والخاء المعجمة بعدها العين المهملة، هذه النسبة إلى النخع، وهي قبيلة من العرب نزلت الكوفة، ومنها انتشر ذكرهم. الأنساب 62/13.

(5) تهذيب الكمال 56/7رقم1415، وسير أعلام النبلاء 486/7رقم1319.

(6) تاريخ بغداد 68/9رقم4266.

ثالثاً: أشهر شيوخه:

عبيد الله بن عمر العمري، وطلق بن معاوية، وعاصم الأحول، وهشام بن عروة، وإسماعيل بن أبي خالد، وأبو إسحاق الشيباني، وسليمان بن مهران الأعمش، وجعفر بن محمد بن علي، وليث بن أبي سُلَيْم، وداود بن أبي هند، والحسن بْن عبد الله، وأشعث بن عبد الملك، وأشعث بن سوار، وعبد الملك بن جُرَيْج، ومسعر بن كدام، وسفيان الثوري(1).

رابعاً: أشهر تلاميذه:

ابنه عمر بن حفص، وأبو نعيم الفضل بن دُكَيْن، وعبد الرحمن بن مهدي، ويحيى بن سعيد القطان، وعفان بن مسلم، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وابن المديني، وأبو خيثمة زهير بن حرب، والحسن بن عرفة، وأبو بكر بن أبي شيبة، وأخوه عثمان، وعمرو الناقد، وإسحاق بن راهويه(2).

خامساً: ثناء العلماء عليه:

قال ابن سعد: "ولاَّه هارونُ أمير المؤمنين القضاءَ ببغداد بالشرقية، ثم ولاَّه قضاءَ الكوفةِ، فلم يزل قاضياً بها إلى أن مرض مرضاً شديداً، ومات في عَشْرِ ذي الحجَّةِ سنة أربع وتسعين ومائة، في خلافة محمد ابن هارون. وكان ثقةً مأموناً ثبتاً، إلا أنه كان يدلس"(3)، وقال أحمد: "كان حفص بن غياث له عقل ووقار وهيئة، ما يكاد يتَكلَّم حتى يُسئل"(4)، وقال عبد الله بن إدريس: "ما رأيت أحداً يكتب عند أشعثِ بن سَوَّار إلا حفصُ بن غِيَاث"(5). وقال الحسن بن حماد بن كسيب الحضرمي، أبو علي البغدادي المعروف بسَجَّادة: كان يقال خُتِم القضاءُ بحفص بن غياث، وقال ابن معين: جميع ما حدث به حفص بالكوفة وبغداد فمن حفظه(6)، وقال الدارقطني: "من الثقات"(7)، وحكى ابن عدي عن عن بشر بن الوليد قوله: "وولي حفص بن غياث القضاءَ من غير مشورة أبي يوسف، فاشتدَّ عليه، فقال لي وللحسن اللؤلؤي: تَتَبَّعَا قضاياه، فَتَتَبَّعْنَاهَا، فلما نَظَر فيها قال: هذا من قضايا ابن أبي ليلى، ثم

(1) ينظر: تاريخ الإسلام 153/13رقم73، وسير أعلام النبلاء 486/7رقم1319.
(2) ينظر: تاريخ الإسلام 154/13رقم73.
(3) الطبقات الكبرى 362/6.
(4) العلل ومعرفة الرجال 183/2رقم1939.
(5) ينظر: سؤالات ابن الجنيد لابن معين ص274.
(6) المنتظم 32/10رقم1072.
(7) العلل الواردة 28/3ح263.

قال: تَتَبَّعَا الشروطَ والسجلاتِ ففعلنا، فلما نظر فيها قال: حفصٌ ونُظراؤُه يُعانُون بقيام الليل"(1)، وقال الآجري: سمعتُ أبا داود يقول: "كان عبد الرَّحمن بن مهدي، لا يُقَدِّم بعد الكبار، من أصحاب الأعمش، غير حفص بن غياث"(2)، وذكره السيوطي في طبقات الحفاظ، ثم نقل عن يحيى بن سعيد قوله: "أوثق أصحاب الأعمش حفص بن غياث، وكان يقول لِأَن يدخل الرجل أُصْبُعه في عينه فيقتلعها فيرمي بها، خير له من أن يكون قاضياً، وكان يقول خُتِم القضاء بحفص بن غياث، ومات يوم مات ولم يخلف درهماً، وخلف عليه تسعمائة درهماً ديناً"(3)، وقال الذهبي: "أحد الأئمة الأثبات"(4)، وقال أيضاً: "الإمام، الحافظ العلاَّمةُ القاضي، أبو عمر النَّخَعِيُّ الكوفي، قاضي الكوفة، ومحدثها، وولي القضاة بِبَغدادَ أيضاً"(5).

وروى الخطيب عن يحيى بن زكريا، قال: قدَّم إلينا محمد بن طريف البجلي رطباً، فسألنا أن نأكل، فأَبَيْت عليه، فقال سمعتُ حفص بن غياث، يقول: من لم يأكل من طعامنا لم نُحدِّثْه، قلت: وكان حفص كثير الحديث، حافظاً له ثبتاً فيه، وكان أيضاً مقدماً عند المشايخ الذين سمع منهم الحديث"(6).

سادساً: وفاته:

تُوفِّي الإمام حفص بن غياث –رحمه الله تعالى– بالبصرة، واختلف في سنة وفاته، قال ابن حبان: "مات سنةَ خمسٍ أو سِتٍّ وتسْعين ومائة في عشر ذي الحجَّة"(7)، وقَالَ سَلْم بْن جنادة، سنة خمسٍ وتسعين، وتسعين، وقيل: سنة ستٍّ، والأوّل الصحيح(8)، وقيل: تُوفي سنة تسع وتسعين(9)، وقيل: تُوفي في في آخر سنة أربع وتسعين ومائة، وعاش خمساً وسبعين سنة(10). وقال أبو بشر: فلج حفص بن

(1) الكامل في ضعفاء الرجال 393/7رقم1663.
(2) سؤالات الآجري لأبي داود ص283رقم1879.
(3) طبقات الحفاظ ص130رقم267.
(4) ميزان الاعتدال 567/1_568رقم2160.
(5) سير أعلام النبلاء 486/7.
(6) تاريخ بغداد 68/9رقم4266.
(7) الثقات 200/6رقم7364.
(8) تاريخ الإسلام 157/13رقم73.
(9) المنتظم 32/10رقم1072.
(10) العبر 224/1، وشذرات الذهب 440/2.

غياث حين مات ابن إدريس، فمكث في البيت إلى سنة أربع وتسعين وَمائة، ثُمَّ مات سنة أربع وتسعين ومائة في العشر، وصلى عليه الفضل بن الْعَبَّاس، وكان أمير الكوفة يومئذ(1).

سابعاً: أقوال النقاد في اختلاطه:

قال ابن سعد: "كان ثقةً مأموناً ثبتاً، إلا أنه كان يدلس"(2). وقال ابن معين: "جميع ما حدَّث به حفصٌ ببغداد والكوفة، إنما هو من حفظه، ولم يُخرج كتاباً، كتبوا عنه ثلاثةَ آلاف حديثٍ، أو أربعةَ آلافٍ من حفظه"(3). وروى العلائي عن ابن معين مثلَه، ثم عقب بأن ما رواه من المناكير في حديثه، حديثه، فهو مما حدَّث به من حفظه في الآخر(4). وقال ابن المديني: كان يحي القطان يقول: "حفصٌ "حفصٌ ثبتٌ، قلت: إنه يَهِمُ؟ فقال: كتابُه صحيحٌ"(5). وقال أحمد: "لما ولي حفص بن غياث القضاء؛ هجره وكيع"(6). وروي عن أحمد قولَه: "كان حفصٌ يُخلِّطُ في حديثه"، وعقب الذهبي بأن جماعة من العلماء احتجوا بقول أحمد هذا على أنه لا يُحتج بحفص في تفرده(7).

قُلْتُ: احْتجَّ بِهَذِهِ الكَلِمَةِ بَعْضُ قُضَاتِنَا عَلَى أَنَّ حَفْصاً لاَ يُحْتَجُّ بِهِ فِي تَفَرُّدِهِ عَنْ رِفَاقِهِ بِخَبَرٍ: "فَيُنَادَى بِصَوْتٍ إِنَّ اللهَ يَأْمُرُكَ أَنْ تَبْعَثَ بَعْثاً إِلَى النَّارِ" 3 فَهَذِهِ اللَّفْظَةُ ثابتة في "صحيح البخاري"، وحفص فحجة، والزيادة من الثقة فمقبولة، والله أعلم. وقال داودُ بن رُشَيْد: "حفصٌ كثيرُ الغلط"(8). وروى ابن أبي حاتم عن أبي زرعة قولَه: "ساء حفظه بعدما استُقضي؛ فمن كتب عنه من كتابه فهو صالح، وإلا فهو كذا"(9). وقال يعقوب بن شيبة: "ثقة ثبت يُتقى بعض حديثه، وإذا حدث من كتابه فثبت"(10). وقال أبو داود: "كان حفص بأخرة دَخَلَهُ نسيانٌ، وكان يحفظ"(11). وقال صالح بن

(1) تاريخ بغداد 68/9رقم4266.
(2) الطبقات الكبرى 362/6.
(3) تاريخ بغداد 68/9رقم4266، وسير أعلام النبلاء 25/9.
(4) المختلطين ص25رقم12.
(5) تاريخ بغداد 68/9رقم4266، وسير أعلام النبلاء 24/9.
(6) الكاشف 350/2رقم6056.
(7) سير أعلام النبلاء 31/9.
(8) تهذيب الكمال 60/7رقم1415، وسير أعلام النبلاء 25/9.
(9) الجرح والتعديل 186/3رقم803.
(10) ينظر: تاريخ بغداد 68/9رقم4266، والمختلطين ص24رقم12، وتهذيب الكمال 60/7رقم1415، وسير أعلام النبلاء 24/9.
(11) سؤالات الآجري لأبي داود ص206رقم230.

محمد جزرة: "حفص لما ولي القضاء جفا كتبه"(1). وقال الحسين بن إدريس: قال ابن عمار الموصلي: الموصلي: "كان حفص بن غياث من المحدثين، فذكرت له أنه ذكر لي أن حفص بن غياث كثير الغلط، فقال: "لا، ولكن كان لا يحفظ حسناً، ولكن كان إذا حفظ الحديث، فكان أي يقوم به حسناً"(2). حسناً"(2). بينما روى ابن حجر عن ابن عمار قوله: "كان لا يحفظ حسناً، وكان عسِراً"(3). وقال وقال ابن حجر: "ثقة، فقيه، تغير حفظه قليل في الآخر"(4). وقال ابن حجر: "أجمعوا على توثيقه والاحتجاج به، إلا أنه في الآخرة ساء حفظه، فمن سمع من كتابه أصح ممن سمع من حفظه(5).

وقال ابن تغري بردي: "كان ثقة، ثبتاً، مأموناً، إلا أنه كان يدلس"(6). وذكره في المختلطين: أبو البركات (7). وسبط ابن العجمي(8). وكذا ذكره في المدلسين(9). ووصفه العراقي بالتدليس نقلاً عن نقلاً عن الإمام أحمد(10). وذكره ابن حجر في المرتبة الأولى من طبقات المدلسين، وحكى عن أحمد والدارقطني أنهما وصفاه بالتدليس(11).

والخلاصة: أن حفص بن غياث النخعي ثقةٌ فقيهٌ قاضٍ، احتج بروايته أصحاب الكتب الستة كلهم، مدلسٌ غير أنه لا يضيره؛ لأنه مقلٌّ، وهو من أصحاب الطبقة الأولى، تغير حفظه في الآخر قليلاً؛ لما ولي القضاء، وجفا كتبه، فمن كتب عنه من كتابه فهو صحيح، ومن كتب عنه من حفظه فيحتاج إلى دراسة. والله أعلم.

(1) التراجم الساقطة من كتاب إكمال تهذيب الكمال ص253.
(2) تاريخ بغداد 68/9رقم4266، وتهذيب الكمال 63/7رقم1415.
(3) تهذيب التهذيب 415/2رقم725.
(4) تقريب التهذيب ص173رقم1430.
(5) مقدمة فتح الباري ص398.
(6) النجوم الزاهرة 146/2.
(7) الكواكب النيرات 459/1.
(8) الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط ص94رقم27.
(9) التبيين لأسماء المدلسين ص22رقم16.
(10) المدلسين ص45رقم13.
(11) ينظر: طبقات المدلسين ص20رقم9.

المبحث الثاني: الدراسة التطبيقية

المثال الأول: ما رواه حفص عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: "كُنَّا نَأْكُلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَمْشِي، وَنَشْرَبُ وَنَحْنُ قِيَامٌ".

أخرجه من طريق حفص بن غياث: الترمذيُّ(1)، وابنُ ماجه(2)، كلاهما بلفظه. وأحمدُ(3)، والدارميُّ(4)، وابنُ أبي شيبة(5)، والبزارُ(6)، وعبدُ بن حميد(7)، والطحاويُّ(8)، وابنُ حبان(9)، حبان(9)، وابنُ شاهين(10)، جميعهم بنحوه. وأخرجه بمثله من طريق عِمران بن حُدَيْر عن أبي البَـزَرِيِّ(11) يزيد بن عُطارِدٍ عن ابن عمر: أحمدُ(12)، والدارميُّ(13)، والطيالسيُّ(14)، وابنُ الجارود(15)،

(1) سنن الترمذي-كتاب الأشربة-باب ما جاء في الرخصة في الشرب قائماً 80/4ح1881.
(2) سنن ابن ماجه-كتاب الأطعمة-باب الأكل قائماً 1098/2ح3301.
(3) مسند أحمد 113/10ح5847.
(4) سنن الدارمي-كتاب الأشربة-باب في الشرب قائماً 599/1ح2126.
(5) المصنف-كتاب الأشربة-باب من رخص في الشرب قائماً 102/5ح24118.
(6) المسند 139/12ح5719.
(7) مسند عبد بن حميد ص251ح785.
(8) شرح معاني الآثار 273/4ح6849.
(9) صحيح ابن حبان-كتاب الأشربة-باب آداب الشرب 143/12ح5325.
(10) ناسخ الحديث ومنسوخه ص432ح573.
(11) هكذا ضبطه ابن ماكولا في الإكمال 428/1، بينما ضبطه الفيروز آبادي في القاموس ص349 بفتح الراء، وقال: "كسرُ الرَّاء لحنٌ"، وقال الذهبي في المشتبه ص62: "وموحَّدة ثم زاي مفتوحتين، ثم راء ممالة"؛ يعني: أنها مفتوحة بإمالة، تليها ألف مقصورة، وتبعه ابن ناصر الدين في توضيح المشتبه 437/1. وضبطه ابن حجر في تبصير المنتبه بتحرير المشتبه 138/1 بفتح الموحدة والزاي، وياؤه خفيفة.
(12) مسند أحمد 447/8ح4833.
(13) سنن الدارمي-كتاب الأشربة-باب في الشرب قائماً 598/1ح2125.
(14) المسند 419/3ح2016.
(15) المنتقى-باب ما جاء في الأشربة ص220ح867.

والطحاويُّ(1)، وابنُ حبان(2)، والبيهقيُّ(3)وابنُ شاهين(4).

وقال ابن معين حين سُئل عن حديث حفص؟: "هو خطأ"(5). وقال ابن معين أيضاً: "لم يحدث به إلا حفص، وما أراه إلا وهم فيه، وما أراه إلا وهم فيه، وأراه حديث عمران بن حدير، فغلط بهذا"(6).

وقال أبو داود: "قال علي بن المديني: نَعَس حفصٌ نَعْسةً، يَعْنِي: حين روى حديث عُبَيد اللَّه بن عمر، وإنما هو حديث أبي البَزَري"، ثم قال: "كان حفصٌ بأخرة دخله نسيانٌ، وكان يحفظ"(7).

وروى الخطيب بسنده عن أبي بكر الأثرم أنه سأل الإمام أحمد عن حديث حفص؟ فقال: "ما أدري، ما ذاك، كالمنكر له، ما سمعت هذا إلا من ابن أبي شيبة عن حفص"، قلتُ له: ما أعلم أني سمعته من غيره، وما أدري رواه غيره أم لا؟ ثم سمعته أنا بعدُ من غير واحد، عن حفص، فقال الإمام أحمد: أما أنا فلم أسمعه إلا منه، ثم قال: إنما هو حديثُ يزيد بن عطارد"(8).

وقد ذكر البخاري في ترجمة أبي جابر محمد بن عبد الملك: أنه سمع عِمران بن حُدَيْر عن أبي البَزَرِيِّ، وساق الحديث، ثم ذكر طريق حفص، وعقب بقوله: "والأول أصح"(9).

وقال الترمذي: سألت محمداً –البخاري– عن هذا الحديث؟ فقال: "هذا حديثٌ فيه نظرٌ"، ثم فسَّر ذلك بقوله: "لا يُعرفُ عن عبيد اللَّهِ إلا من وَجْهِ روايةِ حفصٍ، وإنما يُعرفُ من حديث عمرانَ بْنِ حُدَيْرٍ، عن أبي الْبَزَرِيِّ، عن ابن عمر"(10). وعقب الترمذي على طريق حفص بقوله: "هذا حديث

(1) شرح معاني الآثار 273/4ح6850.

(2) صحيح ابن حبان–كتاب الأطعمة–باب آداب الأكل 49/12ح5243.

(3) السنن الكبرى–كتاب الأطعمة والأشربة–باب ما جاء في الأكل والشرب قائماً 461/7ح14649.

(4) ناسخ الحديث ومنسوخه ص432ح572.

(5) معرفة الرجال ص257ح978.

(6) سير أعلام النبلاء 31/9.

(7) سؤالات الآجري لأبي داود ص205ح229.

(8) تاريخ بغداد 68/9رقم4266. ولم أعثر عليه في سؤالات أبي بكر الأثرم للإمام أحمد.

(9) التاريخ الكبير 165/1رقم491.

(10) علل الترمذي الكبير ص310ح578.

صحيح غريب من حديث عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وروى عِمران بن حُدَيْر هذا الحديث، عن أبي البَزَرِيَّ عن ابن عمر، وأبو البزري اسمه: يزيد بن عُطارِد"(1). فكأنه يشير إلى غرابة طريق حفص وتفرده.

وقال ابن أبي حاتم: سألتُ أبي عن حديثٍ رواه محمد بن آدمَ بنِ سليمان المِصِّيصِي، عن حفص بن غِياث....؟ قال أبي: "قد تابعه على روايته: ابنُ أبي شيبة، عن حفص؛ وإنما هو: حفص، عن محمد بن عبيد الله العَرْزَمي، وهذا حديثٌ لا أصل له بهذا الإسناد"، وسُئل أبو زرعة عن حديث حفص؟ فقال: "رواه حفصٌ وحده"(2).

وقال البزار معقباً على طريق حفص: "وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عبيد الله إلا حفصُ بن غياث"(3).

وعليه تلخَّص لنا من أقوال الأئمة النقاد: أن حفص بن غياث أخطأ حين روى عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، وإنما يُروى هذا من طريق عمران بن حُديْر عن يزيد بن عطارد البزري، عن ابن عمر، وأشار أبو حاتم إلى أنه عنده عن حفص عن محمد بن عبيد الله العرزمي، وهو يروي عن نافع؛ فتبين أن حفص بن غياث قلبه وأبدله بعبيد الله بن عمر؛ لما حدَّث به من حفظه، حيث خفَّ ضبطه بعد انشغاله بالقضاء.

ومع ذلك فإن هذا الطريق ضعيف؛ لأن فيه محمد بن عبيد الله العرزمي: وهو متروك الحديث(4)؛ كما كما أن في الطريق الآخر أبو البزري يزيد بن عطارد، قال عنه ابن سعد: "كان قليل الحديث"(5)، وقال أبو حاتم: "ليس ممن يُحتج به"(6)، وذكره ابن حبان في الثقات(7)، وقال الذهبي: "مجهول"(8)،

(1) سنن الترمذي–كتاب الأشربة–باب ما جاء في النهي عن الشرب قائماً 80/4ح1881.
(2) علل الحديث 379/4_381ح1500.
(3) المسند 139/12ح5719.
(4) تقريب التهذيب ص494رقم6108.
(5) الطبقات الكبرى 177/7.
(6) الجرح والتعديل 281/9رقم1187.
(7) الثقات 547/5رقم6166.

"مجهول"(1)، وقال ابن حجر: "مقبول"(2)، والصواب: أنه مجهول؛ لأنه لم يرو عنه إلا عمران بن حدير(3).

المثال الثاني: ما رواه حفص عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال: "مَنْ أَقَالَ مُسْلِمَاً أَقَالَهُ اللهُ عَثْرَتَهُ(4)".

أخرجه من طريق حفص عن الأعمش: أبو داود بلفظه(5)، وابنُ ماجه(6)، وأحمدُ(7)، كلاهما بمثله. بمثله. وأبو زرعة(8)، وأبو يعلى(9)، وابنُ حبان(10)، والحاكمُ(11)، وابنُ بشران(12)، والبيهقيُّ(13)، والخطيبُ البغدادي(14)، جميعهم بنحوه.

(1) الكاشف 407/2رقم6510.

(2) تقريب التهذيب ص621رقم7954.

(3) ينظر: تاريخ ابن معين (رواية الدوري) 210/4رقم3999، وتسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد، للنسائي ص120، والجرح والتعديل 281/9رقم1187، وتهذيب الكمال 73/33رقم7222.

(4) المراد: الثناء على من أقال مسلماً بيعته؛ لكونه ندم على البيع –سواء كان بائعاً أو مشترياً– وطلب من الآخر أن يُلغى البيع، وترجع السلعة إلى صاحبها، والثمن إلى صاحبه. ينظر: شرح السنة للبغوي 162/8، وعون المعبود 297/9، وفيض القدير 79/6.

(5) سنن أبي داود–كتاب البيوع—باب في فضل الإقالة 328/5ح3460.

(6) سنن ابن ماجه–كتاب التجارات—باب الإقالة 741/2ح2199.

(7) مسند أحمد 234/7ح7425.

(8) الفوائد المعلة ص229ح176.

(9) المعجم ص261ح326.

(10) صحيح ابن حبان–ذكرُ إقالةِ اللَّهِ جلَّ وعلا في القيامة عَثْرةَ من أقال عَثْرةَ أخيه المسلم في الدنيا 405/11ح5030.

(11) المستدرك على الصحيحين 52/2ح2291.

(12) الأمالي ص20ح998.

(13) السنن الكبرى–كتاب البيوع—باب من أقال المسْلَمَ إليه بعضَ السَّلَمِ وقبض بعضاً 44/6ح11128. وشعب الإيمان–فصلٌ في ترك الغضب، وفي كظم الغيظ، والعفو عند القدرة 541/10ح7957.

(14) تاريخ بغداد 68/9. والكفاية–باب ما جاء فيمن سمع حديثًا فَخَفِيَ عليه في وقتِ السَّماع حَرْفٌ منه لإدغامِ الْمُحَدِّثِ إيَّاهُ ما حُكْمُهُ ص68.

وأخرجه من طريق مالك بن سُعَيْر عن الأعمش به، وفيه زيادة: ابنُ ماجه(1)، البزارُ(2)، وابنُ أبي الدنيا(3)، وأبو طاهر المخلِّص(4).

وأخرجه من طريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة ﷺ: الخرائطيُّ(5)، وأبو نعيم(6)، والبيهقيُّ(7)، وتابع سهيلاً عن أبيه أبي صالح: سُمَيٌّ(8)، ومحمدُ بن واسع(9)، لكن لفظ حديثهما: حديثهما: "مَنْ أَقَالَ نَادِماً أَقَالَهُ اللهُ نَفْسَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

وقد أعلَّ بعضُ العلماء هذا الحديث بتفرد حفص به عن الأعمش: فنقل ابنُ حجر عن ابن معين قوله: "تفرد به عن الأعمش"(10). وقال البزار: "فلا نعلم رواه عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ، إلا مالك بن سعيد(11)، ورواه يحيى بن معين عن حفص، ولم يُتابع على رفعه، عن أبي هريرة ﷺ"(12).

وقال ابن حبان: "ما روى عن الأعمش إلا حفصُ بن غياث، ومالكُ بن سُعيْر، وما روى عن حفص إلا يحيى بن معين، ولا عن مالك بن سعير إلا زياد بن يحيى الحساني"(13).

وروى الخطيب عن عبد المؤمن بن خلف النسفي، قال: سألت أبا علي صالح بن محمد عن حديث حفص، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ، قال: "من أقال.." الحديث؟ فقال أبو علي: "حفصٌ وَلِي القضاء، وجفا كتبه، وليس هذا الحديث في كتبه". ثم روى الخطيب بسنده إلى الحسين بن

(1) سنن ابن ماجه–كتاب التجارات–باب الإقالة 741/2ح2199.

(2) مسند البزار 76/16ح9130.

(3) اصطناع المعروف ص123ح156. وقضاء الحوائج ص85ح97.

(4) المخلصيات 45/4ح2990.

(5) مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها–باب العفو والصفح وما في ذلك من الفضل ص129ح370.

(6) حلية الأولياء 345/6.

(7) السنن الكبرى–كتاب –باب من أقال المسْلَمَ إليه بعضَ السَّلَمِ وقبض بعضاً 44/6ح11130. وشعب الإيمان–فصلٌ في ترك الغضب، وفي كظم الغيظ، والعفو عند القدرة 541/10ح7957.

(8) سنن البيهقي الكبرى–كتاب –باب من أقال المسْلَمَ إليه بعضَ السَّلَمِ وقبض بعضاً 44/6ح11129.

(9) المرجع السابق 45/6ح11131.

(10) تهذيب التهذيب 417/2رقم725.

(11) ذُكر في مسند البزار بتصحيف سُعَيْر إلى سعيد، والصواب الأول، كذا ضبطه ابن حجر في التقريب ص517رقم6440، وقال: "لا بأس به".

(12) مسند البزار 76/16ح9130.

(13) صحيح ابن حبان 406/11.

حُمَيْد بن الرَّبِيع، يقول: سمعت أبا بكر بن أبي شيبة يتكلم في يحيى بن معين، ويقول: من أين له حديث حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ، عن النبي ﷺ: "مَنْ أَقَالَ نَادِمًا، أَقَالَهُ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ"، هو ذا كُتُبُ حفص بن غياث عندنا، هو ذا كتب ابنه عمر بن حفص عندنا، وليس فيه من ذا شيء"(1). وتعقبه ابن عدي بقوله: "وقد روى هذا الحديث مالك بن سُعير عن عبد الرحمن بن مرزوق بن عطية عن الأعمش، وما قاله أبو بكر بن أبي شيبة، إن كان قاله، فإن الحسين بن حميد لا يعتمد على روايته في ابن معين؛ فإن يحيى أوثق وأجلُّ من أن يُنسب إليه شيءٌ من ذلك، وبه يُستبرأ أحوال الضعفاء"(2). ووافقه الشيخ أحمد شاكر في تعقبه على ابن أبي شيبة(3).

وقال ابن رجب: "هذا الحديث خرَّجه مسلمٌ من رواية الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ، واعترض عليه غير واحد من الحفاظ في تخريجه، منهم الفضل الهَرَوِيُّ والدارقطنيُّ؛ فإن أسباطَ بن محمد رواه عن الأعمش، قال: حُدِّثْتُ عن أبي صالح؛ فتبيَّن أن الأعمش لم يسمعه من أبي صالح، ولم يذكر من حدثه به عنه، ورجَّح الترمذي وغيرُه هذه الرواية، وزاد بعضُ أصحاب الأعمش في متن الحديث: "وَمَنْ أَقَالَ مُسْلِماً أَقَالَ اللَّهُ عَثْرَتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"(4).

ونص حديث الإمام مسلم: "مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا، نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ، يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا، سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَاللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ مَا كَانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ، وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا، سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ، وَمَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمِ السَّكِينَةُ، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ، وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ"(5).

وقد صحَّح الحديثَ من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ﷺ: الحاكمُ(6)، وابنُ الملقن(1)، الملقن(1)، والبوصيريُّ(2)، والمناويُّ(3)، والألبانيُّ(4).

---

(1) تاريخ بغداد 68/9.

(2) الكامل في ضعفاء الرجال 218/1.

(3) تحقيق: مسند أحمد 236/7.

(4) جامع العلوم والحكم 285/2.

(5) صحيح مسلم–كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار–باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر 2074/4ح2699.

(6) المستدرك على الصحيحين 52/2ح2291.

وذكر أحمد شاكر أن الحديث فيه تعليلٌ طويل، لا يؤثر على صحته، نجتهد في تلخيصه هنا، ثم نقل عن ابن حبان، قوله: "ما رواه عن الأعمش إلا حفص بن غياث، ولا عن حفص إلا يحيى بن معين"، وعن الخطيب قوله: "وهذا الحديث أيضاً مما قيل: إن حفصاً تفرد به عن الأعمش، وقد تُوبع عليه"، ثم عقب على قولهما: "ولو صح انفراد حفص بروايته عن الأعمش ما ضرَّ ذلك شيئاً؛ ولذلك أخرجه ابن حبان في صحيحه مع نصه على تفرد حفص به، ولم ينفرد به حفصٌ كما قال الخطيب"(5).

قلت: هذا هو الصواب، والله أعلم؛ فإن التفرد من الثقة ليس بقادح في حديثه على كل حال، فقد يصحُّ حديثه أحياناً؛ بخاصة إذا كان تفرده عن شيخ أكثر ملازمته، واشتُهر بين النقاد بأنه من أوثق أصحابه، ولا ريب أن حفصاً ثقةٌ، وأنه من أوثق الرواة عن الأعمش.

روى الخطيب عن علي بن المديني، قال: "سمعت يحيى بن سعيد القطان يقول: أوثق أصحاب الأعمش: حفصُ بن غياث، فأنكرت ذلك، ثم قدمت الكوفة بأخَرَة، فأخرج إليَّ عمرُ بن حفص كتابَ أبيه عن الأعمش، فجعلت أترحَّمُ على يحيى، فقال لي عمرُ: تنظر في كتاب أبي وتترحم على يحيى؟! فقلت: سمعتُه يقول: حفص بن غياث أوثق أصحاب الأعمش، ولم أعلم حتى رأيت كتابَه"(6). وروى أيضاً عن أبي داود قال: "كان عبد الرحمن بن مهدي لا يقدِّم بعد الكبار من أصحاب الأعمش، غير حفص بن غياث"(7).

قلت: هذا في ظاهره يتعارض مع ما حكاه ابن رجب عن النسائي في تقسيم أصحاب الأعمش إلى سبع طبقات، فجعل في الأولى: يحيى القطان والثوري وشعبة، وفي الثانية: زائدة وابن أبي زائدة وحفص بن غياث(8). وما حكاه عن ابن مهدي، وابن معين، وأحمد، وأبي حاتم، من أن أوثق أصحاب الأعمش هو سفيان الثوري، بل روى عن يحيى بن سعيد القطان قوله: "سماعي من سفيان عن الأعمش

(1) البدر المنير 556/6.
(2) مصباح الزجاجة 18/3.
(3) التيسير بشرح الجامع الصغير 403/2.
(4) إرواء الغليل 182/5ح1334.
(5) تحقيق: مسند أحمد 235/7.
(6) تاريخ بغداد 79/9.
(7) تاريخ بغداد 79/9. ولم أعثر على هذا في سؤالات الآجري لأبي داود.
(8) ينظر: شرح علل الترمذي 620/2.

أحب إلي من سماعي من الأعمش". وما حكاه عن بعض العلماء من تقديم شعبة على غيره في الأعمش(1).

ويمكن إزالة هذا التعارض: بأن مراده تقديم ما رواه حفص من كتابه عن الأعمش، دون ما رواه من حفظه، وقد سأل الترمذيُّ البخاريَّ عن حديث أبي سعيد الخدري ﷺ ضحى رسول الله ﷺ بكبش أقرن فحيل ..؟ فقال: "هذا حديث حفص بن غياث لا أعلم أحداً رواه غيره، وحفص هو من أصحهم كتاباً"(2).

أو أن ما ذكره ابنُ القطان محمولٌ على المبالغة، ثم إن قول ابن مهدي يُشعر بأن حفصاً في المرتبة الثانية، بعد مرتبة الكبار من أصحاب الأعمش، والله أعلم.

المثال الثالث: ما رواه حفص بن غياث، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "خَمِّرُوا وُجُوهَ مَوْتَاكُمْ، وَلَا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ".

أخرجه من طريق حفص به بلفظه مرفوعاً: الطبرانيُّ(3)، والدارقطنيُّ(4)، والبيهقيُّ(5)، وأبو العباس العباس العصمي(6).

ومن طريق حفص عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن ابن مسعود مرفوعاً: أخرجه أبو نعيم بلفظه(7).

ومن وجهٍ آخر: أخرجه الحاكم من طريق عن عمرو بن دينار، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن محرماً وقصت به راحلته، فطرحته عنها، فمات: فأمرهم رسول اللَّه ﷺ، أَنْ يُغَسِّلُوهُ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ، وَأَنْ يُكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ، وقال: "وَلَا تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي"، ثم قال أبو عبد الله الحاكم: ذِكرُ الوجه تصحيفٌ من الرواة؛ لإجماع الثقات الأثبات من أصحاب عمرو بن دينار على

(1) ينظر: شرح علل الترمذي 2/715_717.
(2) ترتيب علل الترمذي ص246ح445.
(3) المعجم الكبير 11/183ح11436.
(4) سنن الدارقطني-كتاب –باب المواقيت 3/368ح2773.
(5) السنن الكبرى-كتاب –باب 3/394ح6895.
(6) جزء أبي العباس العصمي ص205ح89.
(7) تاريخ أصبهان 2/315.

روايته عنه، "وَلاَ تُغَطُّوا رَأْسَهُ"، وهو المحفوظ(1). ووافقه ابن حجر بقوله: "وهو كذلك في الصحيحين، وقد تقدَّم، وفي الباب عن عثمان ﷺ كان رسول الله ﷺ يُخَمِّرُ وَجْهَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ. رواه الدَّارقطنيُّ في العلل من طريق ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبانَ بن عثمانَ عن عثمانَ ﷺ، وقال: الصواب أنه موقوف"(2).

قلت: هو كما قال ابن حجر؛ فإن الحديث رواه البخاري بلفظ: "وَلاَ تُغَطُّوا رَأْسَهُ"(3)، بينما رواه مسلم بألفاظ عدة: "وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ"، "وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ وَلاَ وَجْهَهُ"، "وَأَنْ يَكْشِفُوا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ"، "وَلَا تُغَطُّوا وَجْهَهُ"(4).

وقد أعلَّ العلماءُ الحديثَ من طريق حفص عن ابن جريج: فقال عبد الله بن أحمد: حدَّثت أبي بحديث حفص بن غياث عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً، فأنكره، وقال: "هذا أخطأ فيه حفصٌ فرفعه"، وحدَّثني عن حجاج الأعور عن ابن جريج عن عطاء مرسل(5). فجعل الإمام أحمد رواية عطاء بإسقاط ابن عباس رضي الله عنهما من الإسناد مرسلة، وفيه أيضاً إطلاق الرفع على الرواية الموصولة.

وعقب البيهقي –بعد روايته للحديث– بقوله: "وهذا إن صحَّ يشهدُ لرواية إبراهيم بن أبي حُرَّةَ في الأمر بتخمير الوجه". ثم ذكر أن حجاج بن محمد والثوري وغيرهما رويا عن ابن جريج عن عطاء مرسلاً، بينما رواه علي بن عاصم عن ابن جريج كما رواه حفص، وهو وهم(6).

وتعقبه ابن التركماني في بعض كلامه بقوله: "هو مرسل كما بينه البيهقي فيما بعد، ثم هو مع إرساله منكر لا يجوز أن يقوله عليه السلام؛ لأنه لا يقول إلا الحق، واليهود لا يكشف وجوه موتاها، ثم على تقدير صحته، لا يشهد لرواية ابن أبي حرة؛ لأنها في المحرم، وهذا الحديث يَعُمُّ كلَّ المتوفى"(7). ثم إن ابن القيسراني قال: "تفرد به عبد الرحمن بن صالح عن حفص بن غياث عنه"(8).

---

(1) معرفة علوم الحديث ص148.

(2) التلخيص الحبير 575/2.

(3) صحيح البخاري–كتاب جزاء الصيد–باب ما يُنهى من الطيب للمحرم والمحرمة 15/3ح1839.

(4) صحيح مسلم–كتاب الحج–باب ما يُفعل بالمحرم إذا مات 865/2_867ح1206.

(5) العلل ومعرفة الرجال 383/2ح2709.

(6) السنن الكبرى–كتاب الجنائز–باب المحرم يموت 394/3ح6895.

(7) الجوهر النقي 394/3.

(8) أطراف الغرائب والأفراد 287/3ح2681.

وخلاصة الأمر: أن حفصاً أخطأ في رواية هذا الحديث موصولاً، فهو مرسل عن عطاء؛ من رواية حجاج بن محمد المصيصي الأعور، عن ابن جريج، عن عطاء، وحجاج كان ثقة في الحديث، بل كان أثبت الناس في ابن جريج كما ذكر ابن معين وغيره(1)، فإذا خالفه أحد في الرواية عن ابن جريج فالأصل تقديم روايته، حتى وإن انفرد بالرواية، كيف وقد تابعه الثوري وغيره عن ابن جريج(2).

أما عن متابعة علي بن عاصم لحفص فلا تنفعه؛ لأن علي بن عاصم كان يغلط ويخطيء، ويُصِرُّ على غلطه، ورمي بالتشيع، ولم يكن متهماً بالكذب(3). وقد ضعفه الألباني(4).

المثال الرابع: ما رواه حفص بن غِياث عن الأعمش عن ابن مسعود ﷺ قال: "أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّكُمْ سَتُحْدِثُونَ وَيُحْدَثُ لَكُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مُحْدَثَةً، فَعَلَيْكُمْ بِالْأَمْرِ الْأَوَّلِ".

أخرجه من طريق حفص بن غياث عن الأعمش عن ابن مسعود ﷺ بلفظه موقوفاً: الدارميُّ(5)، والهرويُّ(6). وأخرجه من طريق عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن أبي الشَّعْثَاء، الشَّعْثَاء، عن ابن مسعود موقوفاً، وفيه زيادة: "إِنَّكُمُ الْيَوْمَ عَلَى الْفِطْرَةِ": محمدُ بن نصر المروزي(7)، وابنُ بطة العَكْبَري(8).

وأخرجه من طريق أبي عوانةَ، عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن أبي الشَّعْثَاء، عن ابن مسعود بمثله موقوفاً: هنادُ بن السري(9)، وابنُ بطة العَكْبَري(10)، وأبو القاسم اللالكائي، وفيه زيادة: "إِنَّ أَحْسَنَ أَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَإِنَّ أَحْسَنَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ"(11).

(1) ينظر: شرح علل الترمذي 682/2.

(2) مصنف ابن أبي شيبة 303/3ح14437، والسنن الكبرى 394/3ح6895.

(3) ينظر: العلل ومعرفة الرجال 156/1رقم70، والكاشف 42/2رقم3935، وتقريب التهذيب ص403رقم4758،

(4) سلسلة الأحاديث الضعيفة 44/8ح3556.

(5) سنن الدارمي-كتاب العلم-باب الفُتْيَا وما فيه من الشِّدَّة 270/1ح174.

(6) ذم الكلام وأهله 47/3ح538.

(7) السنة ص29ح80.

(8) الإبانة الكبرى 329/1ح181.

(9) الزهد 287/1ح498.

(10) الإبانة الكبرى 330/1ح183.

(11) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة 86/1ح85.

وأخرجه من طريق سفيان بن سعيد، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عمارةَ بن عبد، عن ابن مسعود بمثله موقوفاً: ابنُ بطة العَكْبَري(1).

وقد شكَّ حفص في إسناد الحديث فأرسله(2)، قال الدارمي معقباً على الحديث: قال حفصٌ: كنتُ أُسْنِدُ عن حبيبٍ، عن أبي عبد الرحمن، ثم دخلني منه شكٌّ(3). وخالف حفصٌ بذلك عيسى بن يونس، وأبا عوانة؛ حيث أسنداه عن الأعمش، عن جامع بن شداد، عن أبي الشَّعْثَاء، عن ابن مسعود، وهما حافظان(4).

ومما يؤكد صحة روايتهما وأن روايته شاذة: أن إسناد الحديث الذي رواه حفصٌ منقطع؛ فلم يسمع الأعمش من ابن مسعود، ولم يذكر أحد ممن ترجم للأعمش روايته عن ابن مسعود، ولا توجد رواية واحدة في الصحيحين من طريق الأعمش عن ابن مسعود، وإنما بالواسطة بينهما. وقد ذكر البخاري أنه رأى أنساً وآخرين، ولم يذكر منهم ابن مسعود، غير أنه روى بسنده إلى صدقة بن عبد الرحمن قوله: "ما أعلم أحداً أعلم بحديث ابن مسعود من الأعمش"(5)، ولا يُفهم من هذا حصول السماع بينهما، وذكر المزي في ترجمة الأعمش أنه روى عن أنس، ولم يثبت له سماع منه، ولم يذكر أنه روى عن ابن مسعود(6).

وقد ساق ابنُ رجب(7)، وابنُ حجر(8)، الحديثَ في معرض الاستشهاد به، وذلك بلفظ: "إِنَّكُمْ قَدْ قَدْ أَصْبَحْتُمُ الْيَوْمَ عَلَى الْفِطْرَةِ، وَإِنَّكُمْ سَتُحْدِثُونَ وَيُحْدَثُ لَكُمْ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مُحْدَثَةً، فَعَلَيْكُمْ بِالْهَدْيِ الْأَوَّلِ"، وصحَّحاه.

(1) الإبانة الكبرى 330/1ح182.

(2) إتحاف المهرة 278/10ح12754.

(3) سنن الدارمي–كتاب العلم–باب الفُتْيَا وما فيه من الشِّدَّة 270/1ح174.

(4) ينظر ترجمة عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي: تهذيب الكمال 67/23_76رقم4673، وتقريب التهذيب ص441رقم5341. وينظر ترجمة أبي عوانة الوضَّاح بن عبد الله اليشكري: تهذيب الكمال 446/30_448رقم6688، وتقريب التهذيب ص580رقم7407.

(5) التاريخ الكبير 38/4رقم1886.

(6) تهذيب الكمال 77/12رقم2570.

(7) جامع العلوم والحكم 132/2.

(8) فتح الباري 253/13.

المثال الخامس: ما رواه حفص بن غِياث، عن مِسْعَرٍ، عن زُبَيْدٍ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبي، عن أُبَيِّ بن كعب ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِثَلاَثِ رَكَعَاتٍ لاَ يُسَلِّمُ فِيهِنَّ حَتَّى يَنْصَرِفَ: الأُولَى بِـ (سَبحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى)، وَالثَّانِيَةُ بِـ (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ)، وَالثَّالِثَةُ بِـ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)، وَقَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ"، مَرَّتَيْنِ وَرَفَعَ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ.

أخرجه بمثله من طريق حفص به: أبو داود(1)، والشاشيُّ(2)، والطحاويُّ(3)، والبيهقيُّ(4).

وأخرجه النسائيُّ بمثله من طريق سفيان عن زبيد به(5). وأخرجه أبو داود(6)،

والنسائيُّ(7)، والدارقطنيُّ(8)، والشاشيُّ(9)، ثلاثتهم بمثله من طريق ذَرٍّ، وأخرجه النسائيُّ مختصراً من مختصراً من طريق قتادة(10)، ومن طريق قتادة عن عَزْرَةَ(11)، ومن طريق سلمةَ بن كُهيْل(12)، أربعتهم (ذر، قتادة، عزرة، سلمة بن كهيل) عن سعيد بن عبد الرحمن به. وأخرجه النسائيُّ بمثله من طريق زرارة عن عبد الرحمن بن أبزى مرسلاً(13).

وقال أبو جعفر: "ثم عدنا إلى حديث أُبَيّ، وهل نجده من غير حديث مسعر، كما رواه حفص عن مسعر؟ فوجدنا علي بن سعيد بن بشير الرازي قد حدَّثنا، قال: حدثنا محمد بن موسى الحراني الأصم

(1) سنن أبي داود-كتاب الصلاة-باب القنوت في الوتر 64/2ح1427.
(2) المسند 324/3ح1432.
(3) شرح مشكل الآثار 368/11ح4501.
(4) السنن الكبرى-كتاب الصلاة-باب من قال يقنت في الوتر قبل الركوع 40/3ح5059.
(5) سنن النسائي-كتاب قيام الليل وتطوع النهار-باب كيف الوتر بثلاث 235/3ح1699.
(6) سنن أبي داود-كتاب الصلاة-باب في الدعاء بعد الوتر 65/2ح1430.
(7) سنن النسائي-كتاب-باب كيف الوتر بثلاث 244/3ح1729.
(8) سنن الدارقطني-كتاب الوتر-باب ما يقرأ في ركعات الوتر والقنوت فيه 355/2ح1661.
(9) المسند 327/3ح1435.
(10) سنن النسائي-كتاب قيام الليل وتطوع النهار-باب كيف الوتر بثلاث 235/3ح1700.
(11) المرجع السابق 235/3ح1701.
(12) المرجع السابق 245/3ح1734.
(13) المرجع السابق 247/3ح1741.

وإسحاق بن زريق برأس العين، قال: أخبرنا مخلد يزيد الحَرَّاني، حدثنا سفيان الثوري، عن زُبيد اليَامي، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى به"(1).

وقد اختلفت كلمة المحدثين في صحة الزيادة: "ويقنُتُ قبل الركوع":

فقال أبو داود عقب رواية الحديث: "رواه يزيد بن زُرَيْعٍ، عن سعيد، عن قتادةَ، عن عَزْرَةَ، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أَبْزَى، عن أبيه، عن النَّبِيِّ ﷺ لم يذكر القنوتَ، ولا ذكر أُبَيًّا، وكذلك رواه عبد الأعلى، ومحمد بن بشر العبدي، وسماعه بالكوفة مع عيسى بن يونس، ولم يذكروا القنوت، وقد رواه أيضاً هشام الدَّسْتُوَائِيُّ وشعبة، عن قتادةَ، ولم يذكرا القنوت، وحديث زُبَيْدٍ، رواه سليمان الأعمش، وشعبة، وعبد الملك بن أبي سليمان، وجرير بن حازم، كلهم عن زُبَيْدٍ، لم يذكرْ أحد منهم القنوت، إلا ما رُوِي عن حفص بن غياث، عن مِسْعَرٍ، عن زُبَيْدٍ، فإنه قال في حديثه: "إِنَّهُ قَنَتَ قَبْلَ الرُّكُوعِ"، قال أبو داود: "وليس هو بالمشهور من حديث حفص، نخاف أن يكون عن حفص، عن غير مسعر"(2).

فيُفهم من كلام الإمام أبي داود هذا، أن الوهم من قِبَل حفص بن غِياث. وتابعه النسائي في ذلك، فقال بعد إخراجه للحديث من طريق سفيان عن زبيد به، وفيه ذِكْر القنوت: "وقد روى هذا الحديث غيرُ واحدٍ عن زُبَيْد، فلم يذكرْ أحدٌ منهم فيه: "ويقنتُ قبل الركوع"(3). ووافقهما النوويُّ حيث صحَّح صحَّح هذا الحديثَ دون القنوت قبل الركوع، وضعَّف الروايةَ التي فيها الزيادة(4).

وقد تعقب ابنُ التركماني أبا داود بقوله: "العجب من أبي داود يقول: لم يذكر أحد منهم القنوت إلا ما روي عن حفص عن مسعر عن زبيد، وقد روى هو ذكر القنوت قبل الركوع من حديث عيسى بن يونس عن ابن أبي عروبة، ثم قال: وروى عيسى بن يونس هذا الحديث أيضاً عن فطر عن زبيد عن سعيد بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي عن النبي ﷺ مثله، والبيهقي خرج رواية فطر عن زبيد مصرحة بذكر القنوت قبل الركوع، ثم نقل كلام أبي داود لم يتعقب عليه، على أن ذلك روي عن زبيد من وجه ثالث"(5).

(1) شرح مشكل الآثار 370/11_371.

(2) سنن أبي داود–كتاب الصلاة–باب القنوت في الوتر 64/2ح1427.

(3) السنن الكبرى–كتاب الصلاة–باب القنوت في الوتر قبل الركوع 167/2ح1436.

(4) خلاصة الأحكام 563/1.

(5) الجوهر النقي 40/3.

وتعقب الألبانيُّ أبا داود أيضاً فقال: "وهذا الإعلال ليس بشيء؛ لاتفاق الجماعة من الثقات، على رواية هذه الزيادة، فهي مقبولة؛ ولذلك صحَّح الحديثَ غيرُ واحد من العلماء، ومن أعلَّه فلا حجة له"(1).

وتعقب الإثيوبيُّ النسائيَّ بقوله: "فيه نظر، فقد تابعه غيره"(2).

وقال ابن القطان: "وقد صحت الزيادة المذكورة من رواية غير الثوري، ذكرها الدارقطني من رواية فِطر بن خليفة، عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزى، فاعلم ذلك"(3).

وعليه فإن الحديث بزيادة القنوت قبل الركوع صحيح؛ لأنها من قبيل زيادة الثقة زُبيد، ولاتفاق الثوري، ومسعر، وفِطر بن خليفة، كلهم عن زبيد، عن سعيد بن عبد الرحمن، بزيادتها، وقد تابع زُبيداً على زيادتها قتادةُ؛ فظهر بهذا أن زُبيداً لم ينفرد بالزيادة، وقد صحَّح الحديثَ ابنُ الملقن(4)، وابنُ حجر(5).

ومما يشهد لذلك أن الإمام البخاري ترجم بما يدل على جواز القنوت قبل الركوع، فقال: "باب القنوت قبل الركوع وبعده"، وروى فيه من طريق عاصم، قال: سأَلتُ أنسَ بنَ مالكٍ ﷺ عَنِ القُنُوتِ؟ فَقَالَ: قَدْ كَانَ القُنُوتُ، قُلْتُ: قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلَهُ، قَالَ: فَإِنَّ فُلاَناً أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: كَذَبَ إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْراً، أُرَاهُ كَانَ بَعَثَ قَوْماً يُقَالُ لَهُمْ: القُرَّاءُ، زُهَاءَ سَبْعِينَ رَجُلاً، إِلَى قَوْمٍ مِنَ المُشْرِكِينَ دُونَ أُولَئِكَ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْراً يَدْعُو عَلَيْهِمْ(6).

وكذا صنع الطحاوي حيث قال: "باب بيان مُشْكِلِ ما اختلف أهلُ العلم فيه من القنوت في الوتر، وهَل هو قبل الركوع أو بعده؟ وما روي عن رسول الله ﷺ ممَّا يَقْضِي بينهم في ذلك، وقد رُوِيَ عن غير واحد من أصحاب رسول الله ﷺ فِي قُنُوتِهِ فِي الْوِتْرِ، أَنَّهُ كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ. وساق جملة من الروايات

(1) إرواء الغليل 167/2.
(2) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى 67/18.
(3) بيان الوهم والإيهام 352/5.
(4) البدر المنير 339/4.
(5) نتائج الأفكار 20/3.
(6) صحيح البخاري 26/2ح1002.

الدالة على هذا المعنى، ثم قال: "كَانَتْ هَذِهِ الْآثَارُ كُلُّهَا عَلَى الْقُنُوتِ قَبْلَ الرُّكُوعِ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَعَنْ مَنْ ذَكَرْنَا الْقُنُوتَ عَنْهُ مِنْ أَصْحَابِهِ فِي الْوِتْرِ"(1).

وقال ابن المنذر: "روينا عن عمر، وعليّ، وابن مسعود، وأبي موسى الأشعريّ، وأنس، والبراء بن عازب، وابن عبّاس، وعمر بن عبد العزيز، وعَبيدة، وحُميد الطويل، وابن أبي ليلى، أنهم رأوا القنوت قبل الركوع، وبه قال إسحاق"(2). وقال ابن التركمانيّ: "وقد رُوي القنوت في الوتر قبل الركوع عن الأسود، وسعيد بن جبير، والنخعيّ، وغيرهم"(3). وكان إسحاق بن راهويه يرى القنوت قبل الركوع(4). وقيل للإمام أحمد: فلم ترخِّص إذاً في القنوت قبل الركوع، وإنما صحَّ بعده؟! فقال: "القنوت في الفجر بعد الرُّكوع، وفي الوتر يُختار بعد الرُّكوع، ومن قنت قبل الرُّكوع فلا بأس، لفعل الصَّحابة واختلافهم، فأمَّا في الفجر فبعد الرُّكوع"(5).

والحاصل: أن حفص بن غياث لم يَهِمْ في هذا الحديث، ولم يتفرَّدْ بروايته، والله أعلم.

الخاتمة

أولاً: أهم النتائج:

1_ برزت منزلة حفص بن غياث ومكانته بين المحدثين، وذلك من خلال التعرف على بعض أحاديثه ودراستها، فهو أحد حفاظ الحديث المشهورين والمكثرين فيه، وقد أدرك أكابر علماء الحديث، حيث تتلمذ على يد الأعمش، ومسعر بن كدام، والثوري، وتتلمذ على يديه ابن معين، وابن المديني، وأحمد؛ مما أكسبه ميَّزةً وخِصِّيصةً.

2_ ضرورة معرفة أحوال الرواة، وشرطيتها فيمن يتولى مهمة النقد، من حيث: أسماؤهم، وأنسابهم، وكناهم، وألقابهم، وطبقاتهم، ومواليدهم ووفياتهم، وشيوخهم، وتلاميذهم، وعلى أحوال مروياتهم من

(1) شرح مشكل الآثار 11/365_372.
(2) الإشراف على مذاهب العلماء 2/272_273.
(3) الجوهر النقي 3/40.
(4) مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه 9/4851.
(5) تنقيح التحقيق 2/452.

حيث: صحتها، وضعفها، ومتى تَصِحُّ، ومتى تُعلُّ؛ فقد يصح حديث الضعيف في حال، ويضعُف حديث الثقة في حال آخر. ونحو ذلك مما يلزم الناقد معرفته، ويُشكِّل لديه المعرفة المتكاملة بحال الرواة جرحاً وتعديلاً، وبحال مروياتهم صحةً وتعليلاً.

3_ أن الغوص في دقائق علم العلل، والتعرف على أقوال النقاد من علماء الحديث، ومناقشتها والمقارنة بينها، يُعطي نظرة صائبة في الحكم على الرواة؛ ومن ثَمَّ الحكم على الحديث وإسناده. كما أن إبراز العلة وإظهارها لا يكون إلا بعد استقراء طرق الحديث الواحد وجمعها، مع المقارنة والموازنة والترجيح.

4_ أن العلل الخفية الغامضة لا تقع في أحاديث الضعفاء، وإنما تقع في أحاديث الثقات، ومن بينهم حفص بن غياث؛ لهذا كان الكشف عنها وبيانها وتمييزها عسراً، ويُعدُّ من أهم أبواب علوم الحديث وأكثره دقة.

5_ أن القضاء وغيره من الأعمال الأخرى، والتي ينشغل بها الراوي عن المذاكرة والسماع وضبط الحديث؛ تؤثر في حديث الراوي من حيث الحفظ والضبط.

6_ أثبتت الدراسة التطبيقية للنماذج التي تمت دراستها أن بعض أحاديث حفص بن غياث المتكلم فيها؛ إنما علتها بسبب الوهم الذي وقع فيه؛ لما تغير حفظه وضبطه، كما في الأمثلة الثلاثة: الأول والثالث والرابع. كما أن بعضها لا يُعدُّ من قبيل العلة القادحة، كما في تفرد حفص بن غياث في المثالين: الثاني والخامس.

ثانياً: التوصيات:

1_ دراسة حديثية نقدية لجميع أحاديث حفص بن غياث، المبثوثة والمتفرقة في بطون كتب العلل والرجال والسؤالات وغيرها.

2_ استقراء الرواة الذين تغير ضبطهم؛ لانشغالهم بالقضاء، وجمع مروياتهم ودراستها، وبيان أثر الانشغال بالقضاء فيها، ومن هؤلاء: سوار بن عبد الله بن قدامة التميمي العنبري، وشريك بن عبد الله النخعي، وعافية بن يزيد بن قيس القاضي الأودي، وعباد بن منصور، وعلي بن مسهر، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى. وأبو مصعب أحمد بن أبي بكر القاسم بن الحارث الزهري.

والحمد لله رب العالمين

المصادر

_ الإبانة الكبرى، أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن محمد بن حمدان العُكْبَري المعروف بابن بَطَّة العكبري، تحقيق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، دار الراية للنشر والتوزيع بالرياض، ط الأولى 1415هـ_1994م.

_ إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: مركز خدمة السنة والسيرة، بإشراف: د. زهير بن ناصر الناصر، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالمدينة، ط الأولى 1415هـ_1994م.

_ أثر علل الحديث في اختلاف الفقهاء، ماهر ياسين فحل الهيتي، دار عمار للنشر، عمان، ط الأولى 1420 هـ_2000م.

_ الأحكام السلطانية، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي الشهير بالماوردي، الناشر: دار الحديث بالقاهرة.

_ إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، محمد ناصر الدين الألباني، إشراف: زهير الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي بيروت، ط الثانية 1405هـ_1985م.

_ الإشراف على مذاهب العلماء، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق: صغير أحمد الأنصاري أبو حماد، الناشر: مكتبة مكة الثقافية بالإمارات، ط الأولى 1425هـ_2004م.

_ أطراف الغرائب والأفراد من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم للإمام الدارقطني، أبو الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد المقدسي الشيباني المعروف بابن القيسراني، تحقيق: محمود محمد محمود حسن نصار السيد يوسف، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1419هـ_1998م.

_ إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو عبد الله علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري المصري الحكري الحنفي، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن محمد، وأبو محمد أسامة بن إبراهيم، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط الأولى 1422هـ_2001م.

_ الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، أبو نصر علي بن هبة الله بن جعفر بن ماكولا، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1411هـ_1990م.

_ البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري ابن الملقن، تحقيق: مصطفى أبو الغيط، وعبد الله بن سليمان، وياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع بالرياض، ط الأولى 1425هـ_2004م.

_ بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام، أبو الحسن علي بن محمد بن عبد الملك الكتامي الحميري الفاسي ابن القطان، تحقيق : د. الحسين آيت سعيد، دار طيبة بالرياض، ط الأولى 1418هـ_1997م.

_ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي بيروت، ط الثانية 1413هـ_1993م.

_ تاريخ أصبهان، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1410 هـ_1990م.

_ التاريخ الكبير، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، طبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد–الدكن، طبع تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان.

_ تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، برهان الدين إبراهيم بن علي بن محمد ابن فرحون اليعمري، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية، ط الأولى 1406هـ_1986م.

_ تبصير المنتبه بتحرير المشتبه، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد علي النجار، مراجعة: علي محمد البجاوي، المكتبة العلمية بيروت.

_ تقريب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: محمد عوامة، دار الرشيد بسوريا، ط الأولى 1406هـ_1986م.

_ التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، دار الكتب العلمية، ط الأولى 1419هـ_1989م.

_ تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله، وعبد العزيز بن ناصر الخباني، أضواء السلف بالرياض، ط الأولى 1428هـ_2007 م.

_ تهذيب التهذيب، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية بالهند، ط الأولى 1326هـ.

_ تهذيب الكمال في أسماء الرجال، أبو الحجاج يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة بيروت، ط الأولى 1400هـ_1980م.

_ توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم، شمس الدين محمد بن عبد الله أبي بكر بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي الشهير بابن ناصر الدين، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة بيروت، ط الأولى 1993م.

_ التيسير بشرح الجامع الصغير، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري، مكتبة الإمام الشافعي بالرياض، ط الثالثة 1408هـ_1988م.

_ الثقات، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ التميمي الدارمي البُستي، طبع بإعانة: وزارة المعارف للحكومة العالية الهندية، تحت مراقبة: الدكتور محمد عبد المعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية، الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن بالهند، ط الأولى 1393هـ_1973م.

_ جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي، تحقيق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، الناشر: دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع، ط الثانية 1424هـ_2004م.

_ الجرح والتعديل، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي المعروف بابن أبي حاتم، الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن—الهند، دار إحياء التراث العربي بيروت، ط الأولى 1271هـ_1952م.

_ جزء أبي العباس العصمي، أبو العباس رافع بن عُصْم بن العباس بن أحمد العصمي، تحقيق: جاسم بن محمد بن حمود الفجي، الناشر: مكتبة أهل الأثر – دار غراس، ط الثانية 2005 م.

_ الجوهر النقي على سنن البيهقي، أبو الحسن علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم بن مصطفى المارديني الشهير بابن التركماني، الناشر: دار الفكر.

_ خلاصة الأحكام في مهمات السنن وقواعد الإسلام، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: حسين إسماعيل الجمل، مؤسسة الرسالة بيروت، ط الأولى 1418هـ_1997م.

_ ذم الكلام وأهله، أبو إسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي، تحقيق: عبد الرحمن عبد العزيز الشبل، الناشر: مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، ط الأولى 1418هـ_1998م.

_ سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم الأشقودري الألباني، الناشر: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع بالرياض، ط الأولى 1415هـ_1995م.

_ سنن الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ومحمد فؤاد عبد الباقي، وإبراهيم عطوة عوض، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي بمصر، ط الثانية 1395هـ_1975م.

_ سنن الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، وحسن عبد المنعم شلبي، وعبد اللطيف حرز الله، وأحمد برهوم، الناشر: مؤسسة الرسالة بيروت، ط الأولى 1424هـ_2004 م.

_ سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، دار الحديث بالقاهرة، ط 1427هـ_2006م.

_ شذرات الذهب في أخبار من ذهب، أبو الفلاح عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العَكري الحنبلي، تحقيق: محمود الأرناؤوط، وخرج أحاديثه: عبد القادر الأرناؤوط، دار ابن كثير بدمشق، ط الأولى 1406هـ_1986م.

_ شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة بالسعودية، ط الثامنة 1423هـ_2003م.

_ شرح سنن النسائي المسمى "ذخيرة العقبى في شرح المجتبى"، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي الوَلَّوِي، الناشر: دار المعراج الدولية للنشر، ودار آل بروم للنشر والتوزيع.

_ شرح مشكل الآثار، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي الحجري المصري المعروف بالطحاوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط الأولى 1415هـ_ 1494م.

_ صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، ط الأولى 1422هـ.

_ صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار إحياء الكتب العربية، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

_ الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البغدادي المعروف بابن سعد، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1410هـ_1990م.

_ العبر في خبر من غبر، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية بيروت.

_ علل الترمذي الكبير، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك الترمذي، رتبه على كتب الجامع: أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي، وأبو المعاطي النوري، ومحمود خليل الصعيدي، عالم الكتب، ومكتبة النهضة العربية بيروت، ط الأولى 1409هـ.

_ الفقه الإسلامي وأدلته، وهبة الزحيلي، دار الفكر بدمشق، ط الثالثة 1409هـ_1989م.

_ الفوائد المعلة، عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان النصري المشهور بأبي زرعة الدمشقي الملقب بشيخ الشباب، تحقيق: رجب بن عبد المقصود، مكتبة الإمام الذهبي بالكويت، ط الأولى 1423هـ_2003م.

_ القاموس المحيط، مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسُوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ط الثامنة، 1426هـ_2005م.

_ الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: محمد عوامة، وأحمد محمد نمر الخطيب، دار القبلة للثقافة الإسلامية، ومؤسسة علوم القرآن بجدة، ط الأولى 1413هـ_1992م.

_ الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي محمد معوض، تحقيق: عبد الفتاح أبو سنة، الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1418هـ_1997م.

_ الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، تحقيق: أبو عبد الله السورقي، وإبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية بالمدينة المنورة، وتحقيق: ماهر ياسين الفحل، دار ابن الجوزي بالدمام، ط الأولى 1432هـ.

_ لسان العرب، أبو الفضل محمد بن مكرم بن على جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، دار صادر بيروت، ط الثالثة 1414هـ.

_ المبسوط، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي، الناشر: دار المعرفة بيروت، ط 1414هـ_1993م.
_ مختار الصحاح، زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، الناشر: المكتبة العصرية–الدار النموذجية بيروت، ط الخامسة 1420هـ_1999م.
_ مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه، أبو يعقوب إسحاق بن منصور بن بهرام المروزي المعروف بالكوسج، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط الأولى 1425هـ_2002م.
_ مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وصبري عبد الخالق الشافعي، مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، ط الأولى 1988م.
_ المستدرك على الصحيحين، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1411هـ_1990م.
_ مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي، تحقيق: محمد المنتقى الكشناوي، دار العربية بيروت، ط الثانية 1403 هـ.
_ المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أبو العباس أحمد بن محمد بن علي الفيومي الحموي، الناشر: المكتبة العلمية بيروت.
_ المصنف في الأحاديث والآثار، أبو بكر بن أبي شيبة عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد بالرياض، ط الأولى 1409هـ.
_ المصنف، أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بالهند، ط الثانية 1403هـ.
_ المعجم الكبير، أبو القاسم الطبراني سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية بالقاهرة، ط الثانية.
_ المعرفة والتاريخ، أبو يوسف يعقوب بن سفيان بن جوان الفارسي الفسوي، تحقيق: أكرم ضياء العمري، مؤسسة الرسالة بيروت، ط الثانية 1401هـ_1981م.
_ معجم مقاييس اللغة، أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر.
_ معرفة أنواع علوم الحديث، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو تقي الدين المعروف بابن الصلاح، تحقيق: عبد اللطيف الهميم، وماهر ياسين الفحل، دار الكتب العلمية، ط الأولى 1423هـ_2002م.
_ معرفة الصحابة، أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنْدَه العبدي، حققه وقدم له وعلق عليه: د. عامر حسن صبري، الناشر: مطبوعات جامعة الإمارات العربية المتحدة، ط الأولى 1426هـ_2005م.
_ معرفة علوم الحديث، أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري، تحقيق: السيد معظم حسين، دار الكتب العلمية بيروت، ط الثانية 1397هـ_1977م.
_المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي الشهير بابن قدامة المقدسي، الناشر: مكتبة القاهرة ط 1388هـ _1968م.

_ مسند، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وعادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط الأولى 1421هـ_2001م.

_ المقدمة، عبد الرحمن بن محمد بن خلدون، دار البيان بيروت.

_ المنتقى من السنن المسندة، أبو محمد عبد الله بن علي بن الجارود النيسابوري، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية بيروت، ط الأولى 1408هـ_1988م.

_ المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية بيروت، ط الأولى 1412هـ_1992م.

_ ميزان الاعتدال في نقد الرجال، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت، ط الأولى 1382هـ_1963م.

_ نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، أبو الفضل أحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: دار ابن كثير، ط الثانية 1429هـ_2008م.

_ النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، أبو المحاسن جمال الدين يوسف بن تغري بردي بن عبد الله الظاهري الحنفي، الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب بمصر.

_ نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: نور الدين عتر، مطبعة الصباح بدمشق، ط الثالثة 1421هـ_2000م.

_ نظام الدولة والقضاء والعرف في الإسلام، سمير عالية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر بيروت، ط الأولى 1418هـ_1997م.

_ النكت على كتاب ابن الصلاح، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني، تحقيق: ربيع بن هادي عمير المدخلي، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، ط الأولى 1404هـ_1984م.

_ النكت على مقدمة ابن الصلاح، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي، تحقيق: د. زين العابدين بن محمد بلا فريج، أضواء السلف بالرياض، ط الأولى 1419هـ_1998م.